

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

15337 - عن عطاء قال : تداول ثلاثة من التجار جارية فولدت فدعا عمر بن الخطاب القافة فألحقوا ولدها بأحدهم ثم قال : من ابتاع جارية قد بلغت الحيض فليتربض (ربض الرجل : المرأة التي تقوم بشأنه . النهاية (2 / 185) ص) بها حتى تحيض وإن كانت لم تحض فليتربض بها خمسا وأربعين ليلة .
(عب)